الوضع الشرعى للمرأة فى الزواج والميراث فى العصر الفرعونى

دكتوره
نـاديه جبران غطاس
مدرس التاريخ القديم بآداب سوهاج

تمتعت المرأة فى العصر الفرعونى بمزايا كثيرة لم تحصل على مثلها نساء بلدان الشرق القديم ذات الحضارة مثل اليونان والرومان .

كان يطلق على الزوجة "سيدة البيت" فهى التى تدير كل ما يتعلق بشئون المنزل والأولاد إن وجدوا وأكثر من ذلك كانت أحيانا تساعد زوجها فى شئونه الخاصة. ولدينا مثل ما ورد فى خطاب أرسله صاحب أرض إلى مستأجر وكان قد ألغى عقد الإيجار معه. ولكن وبعد مناقشة الأمر مع زوجته أرسل يقول للمستأجر "لقد عدت إلى المدينة قبل أن ألغى عقد الإيجار فيما بيننا. ولكن زوجتى "سيدة البيت" أخبرتنى "لا تأخذ الأرض من هذا المستأجر ــ إرجعها له وإجعله يستغلها. (١)

كانت المرأة مثل أى شخص آخر مسئولة عن تصرفاتها. إذ كانت على قدم المساواة مع الرجال فمن حقها أن ترث سواء أكان الإرث منقولات أو أرض. وكان من حقها القيام بكل الأعمال فى جميع نواحى الحياة بنفسها بدون اللجوء للرجل ولدينا مثلا: سيدة قامت بمنح عبيدها (Slaves) الثلاثة حريتهم ثم تبنتهم وقسمت تركتها عليهم. (٢)

وإذا اتهمت إمرأة بعمل مخالف كانت تحاكم علنا بدون تدخل أى وسيط. فمثلا اتهمت أمرأة بالسرقة. ولما أنكرت أمرت المحكمة بتفتيش مسكنها حيث وجدت المسروقات. ولما كانت المحكمة الجزئية (Local Court) غير مختصة فقد حولت الموضوع إلى محكمة ذات سلطة أعلى. وذلك لكى تكون هذه المرأة عبرة لمن تحدثه نفسه بالسرقة. وفى حادث مماثل صدر حكم قاس على إمرأة رغم كونها زوجة لموظف كبير. وفى مثل آخر اتهم موظف

---

(١) Allam (Scliafik): Some Pages from every day life in Ancient Egypt; Prism Archeological series I (1985) p.12.

(٢) Ibid., p. 13..

كبير ثلاثة أشخاص من بينهم إمرأة بإرتكاب فعل يسئ إلى السمعة وأقرت المحكمة بأن الثلاثة مذنبون ونالوا جزاءهم .(٣)

كما كان من حق المرأة أن ترث فى حالة وفاة الزوج. وقد وجدت كثير من الوثائق التى تتحدث عن الميراث الذى كان يذهب بعد وفاة المورث إلى الزوجة أو الأقارب دون تفرقة بين الذكور والإناث. وإذا لم يكن هناك أولاد للمورث فترث الزوجة كل ممتلكات زوجها المتوفى كما تحدثنا بذلك بردية فى إكسفورد بانجلترا(٤) باعتبارها الوريث الوحيد. كما كان من حق النساء القيام بعمل الأزواج فى حالة غيابهم. ففى العائلة المالكة كانت الأميرات يقمن بدور هام فى وراثة العرش فكان المرشح لولاية العرش يقوم غالبا بالزواج من إبنة سلفه لكى يقوى من مركزه فى ولاية العرش. فنرى مثلا إن الملكة حتشبسوت بعد وفاة زوجها "تحتمس الثانى" قامت بعمل الملك نظرا لأن ولى العهد كان قاصرا. وبعد سنتين أعلنت نفسها ملكة وتمكنت من حكم البلاد بمفردها لمدة طويلة .(٥)

مقاييس الزواج :

يمكنا أن نذكر بعض مقاييس الزواج ومن أهمها أولا مقدرة الزوج ماديا وكذلك الاصل الذى ينتمى إليه. ففى إحدى برديات متحف تورين وضح أن للمصرى الحق فى الزواج من أجنبيه (أسيويه أو نوبيه مثلا) والواقع أن مثل هذا الزواج كان منتشرا بين أفراد العائلة المالكة. وربما كان يرجع لأسباب سياسية. وإن كانت الزوجة الأجنبية فى مثل هذه الحالات تعتبر زوجة فى المرتبة الثانية.(٦) وإذا كان هناك تباين فى الأحوال المادية بين أسرتى الزوج والزوجة فقد يتعثر إتمام الزواج.

ولا يتم الزواج إذا كان الزوج رجلا حرا (Free Individual) والزوجة جارية (Slave) ففى أحد النصوص على تمثال بمتحف اللوفر بباريس ذكر صاحب التمثال لكى يتم زواج عبد (Slave) من إبنة شقيقته كان عليه أن يعتق العبد فيصبح حرا ويعطيه

---

(٣) Ibid., p. 13.
(٤) Ibid., p. 14.
(٥) Ibid., p. 22-24.
(٦) Ibid., p. 30.

إسما لوالده.(٧) وفى حالة أخرى فى بردية بأكسفورد تتعلق برجل حر كان يريد الـــزواج من جارية لأخته فكان على الأخت أن تعتقها وتعطيها بعض أملاكها لكى يتـــم الـــزواج.(٨) ومثال آخر فعلى تمثال للمدعو ساباستت (Sabastet) وكان حلاقا للملك ويرجـــع إلى السنة (٢٧) من حكم الملك "تحتمس الثالث" يذكر "أما بخصوص العبد الذى إمتلكه فقـــد قبضت عليه بذراعى القوى عندما كنت أتبع سيدى. وزوجته مـــن إبنـــة شقيقـــتى نبـــت (Nebet) وأسمها تاكمت (Takemet).(٩) وفى بردية من عصر الدولة الحديثة تحدثنـــا عن أرملة تدعى رن نفر(Ren nefer) كانت تقوم بتربية ثلاثة أطفال من جاريـــة كـــان زوجها نب نفر (Neb nefer) قد اشتراها ولما كان الرجل وزوجته عديمى الانجاب فمـــن المحتمل أنهما حصلا على هذه الجارية لكى ينجب منها وأن الرجل قد تبنى هؤلاء الأطفـــال. وتذكر الأرملة رن نفر (Ren nefer) "أتى رئيس الاسطبل بـــاديو (Padiu) إلى مـــنزلى وإتخذ من تايمنوت (Taiemniut) وهى البنت الكبرى زوجة له وكان زوجها قريبا لى وهو أخى الاصغر. وقد قبلت الزواج وهما يعيشان معا للآن".(١٠)

وهناك وثيقة أخرى من عصر الأسرة السابعة والعشرين وإن كانت تتحدث عـــن وقائع حدثت فى الأسرة السابقة (السادسة والعشرين). فقد عين الملك "بســـماتيك الأول" كاهنالإله آمون رع يدعى باداياست (Padiaset) فى تويزوى (Teuzoi) بـــالفيوم وفى السنة الرابعة عشرة من حكم هذا الملك طلب كاهن للإله آمون ــ رع فى طيبـــه يدعـــى حوروادزا (Horwedja) مقابلة "باداياست" فى تويزوى بإعتبار أن والده كان كاهنا هناك ــ طلب يد إبنته "نيت إمحاث" (Nitemhat) فأجاب "باداياست" إنها مازالت صغيرة السن وعندما تصبح كاهنا للإله آمون ــ رع كبير الآلهة سأزوجك إياها.(١١)

---

(٧) Id.,

(٨) Id.,

(٩) Helek (W.) Wirtschaftsgeschichle des alten Agypten in 3, und 2 Jahrtaus end vor chr. (Leiden 1975) 1956, 1369.

(١٠) Robins (Gay) Women in Ancient Egypt (Harvard University Press 1993), p. 58.
Pestman (P.) Marriage and Matrimonial Proferty in Ancient Egypt (Leiden 1961) p.8.

(١١) Robins (G.), op. cit., p. 58.
Pestman (P.) op. cit., p. 8.

وقد ورد فى عقود الزواج التى بدأ ظهورها فى القرن السابع ق.م واستمرت حتى العصر البطلمى ذكر أن الزوج يقدم هدية لزوجته (المهر) وهذه الهدية غالبا ما يكون مبلغ من المال يدفع لوالد الزوجة.(١٢) ولم تكن هذه العقود تدون عند عقد الزواج إذ أن بعضها قد دون بين الزوجين بعد انجابهما. وكانت هذه العقود ذات صفة إقتصادية تحفظ الحقوق الزوجية وخاصة فى حالات الطلاق.(١٣)

وكان الطلاق يحدث عادة نتيجة الخيانة الزوجية أو عدم الانجاب أو الكراهية التى تحدث نتيجة لترقى الزوج لمركز أعلى مما كان عليه عند زواجه ورغبته فى الزواج من أخرى تتفق وظروفه المعيشية الجديدة.(١٤)

وكانت جريمة الزنا بالنسبة للرجل من أبشع الجرائم فى المجتمع المصرى القديم وقد ورد ذكرها فى اعترافات المتوفى فى الفصل ١٢٥ من كتاب الموتى فيعترف الميت بقوله "لم أعاشر إمرأة متزوجة" أو لم أعاشر إمرأة شخص آخر". كما جاء فى نصائح الحكيم آنى (Any) من عصر الأسرة الثامنة عشرة يحذر فيها الرجل "لا تقرب إمرأة غريبة، غير معروفة فى بلدها.(١٥)

أما فيما يختص بسن الزواج فقد كان ذلك يعتمد إلى حد ما على نوع العمل الذى يمارسه الرجل ومدى نجاحه فيه ومنزلة الأسرة فمثلا كان هناك قول مأثور للحكيم "آنى" (Any) ينصح فيه الرجل بقوله "إتخذ لك زوجة وأنت صغير تلد لك ولدا وتنجب لك وأنت شاب ــ وهناك أمثلة على الزواج المبكر فقد تزوجت فتاة فى العصر البطلمى وهى فى سن الرابعة عشرة.(١٦)

زواج الأقارب :

كان زواج الأقارب معروفا بين أفراد الأسرة المالكة فى العصر الفرعونى ومارسه

---

(١٢) Ibid., p. 17.
(١٣) Robins (G.) op. cit., p. 59.
(١٤) Ibid., pp. 62-63.
(١٥) Ibid., pp. 68-69.
(١٦) Allam, op. cit., pp. 30-31.

الملوك البطالمة بعد ذلك فى العصر البطلمى. وكان المقصود به المحافظة على الـــدم الملكـــى والإرث الالهى إذ كان النظام الملكى يعتبر نظاما مقدسا أما بين أفراد الشعب فقـــد كـــانت عادة الزواج من واحدة فقط. وكانت قاعدة الزواج بواحدة موضع تقدير كبير لدى المؤرخ الاغريقى "هيرودوت" فى القرن الخامس ق.م. (١٧)

وهناك حالات شاذة للعرف وإن كانت نادرة فقد ورد أن هناك حالة فى العصـــر البطلمى تزوج الرجل من إبنة أخيه. (١٨)

لم يرد ذكر أى إجراءات قانونية أو دينية عند إجراء الزواج الذى كان يتم بـــأن يعيش الزوجان تحت سقف واحد. بمعنى أن تنتقل الفتاة من منزل أسرتها إلى منزل الزوجية. وقد يحدث العكس أى ينتقل الرجل إلى منزل أسرة الزوجة ولكنه كان نادر الحدوث. (١٩)

الإرث :

كان من حق المرأة فى الدولة القديمة أن تمتلك أرضا مثلها فى ذلك مثـــل الرجـــل ولدينا أمثلة على ذلك فمثلا موظف من الأسرة الثالثة يدعى متن (Metjen) يذكـــر أنـــه ورث خمسين اورورا (الارورا = $\frac{٢}{٣}$ فدان) من الأرض من أمـــه. (٢٠) المدعـــوه نبســـنت (Nebsent). وموظف آخر من الأسرة الخامسة يدعى تنتى (Tjente) ورث إثنين مـــن الارورات من أمه. (٢١)

وتدل وثائق أخرى على أن الزوجات كن يرثن أزواجهن وكذلك البنات يرثن من آبائهن. وهذه الوثائق لأفراد من الطبقات الغنية. وربما النساء من الطبقات الدنيا كان لهـــن هذا الحق. (٢٢)

---

(١٧) Ibid., p. 27.
(١٨) Id.,
(١٩) Robins (G.), op. cit., { III. pp. 56 ff.
(٢٠) Ibid., p. 127.
(٢١) Id.,
(٢٢) Id.,

كثرت أمثلة الإرث من عصر الدولة الوسطى ففى نهاية الأسرة الثانية عشرة فى السنة الرابعة والاربعين من حكم الملك أمنمحات الثالث موظف يدعى عنخ رنى (Ankhreni) حامل أختام رجل أعمال. ترك وصيه يوصى فيها أملاكه لأخيه واح (Wah) الكاهن. مما يجعلنا نظن أنه لم يكن له زوجة أو أولاد على قيد الحياة. بعد ذلك توفى (عنخ رنى) فورثه أخوه "واح". وفى السنة الثانية من حكم الملك أمنمحات الرابع "عمل "واح" وصيه بمنح كل ممتلكاته لزوجته شفتو المسماه "تتى" (Sheftu Called Teti) ولهذه الزوجة أن تهب ما تشاء من أملاكها لأولادها من زوجها "واح". (٢٣)

تعددت فى عصر الدولة الحديثة الوثائق التى تدل على أن المرأة تحصل على ميراث سواء من والديها أو من زوجها وأن الأولاد ذكورا وإناثا يحصلون بالتساوى من ميراث الوالدين.

لدينا وثيقة تتحدث عن إمرأة تدعى ناونخت(Naunakht) تزوجت مرتين. وقد ورثت من أبيها مخزنا. كما ورثت من زوجها الأول الذى لم تنجب منه. وعن زوجها الثانى الذى أنجبت منه ثمانى أطفال. وفى وصيتها قد حرمت بعض أولادها من الميراث لأنهم حسب قولها لم يقوموا برعايتها على الوجه الأكمل. (٢٤)

وهناك بعض الوثائق تتحدث عن خلافات فى الإرث وخاصة فيما يتعلق بوفاة المورث. ففى إحداها تحدثنا إمرأة تدعى "تاجمنى" (Tagemny) توفيت وقام إبنها "حوى" (Huy) بمراسم دفنها بدون مساعدة من أنجالها الآخرين. وبالتالى فقد أعطى هذا العمل حوى (Huy) الحق فى ميراث والدته. ولكن عند وفاة "حوى" (Huy) وكان المفروض أن تؤول ثروته لإبنه. إستشكل إخوته وحاولوا الحصول على جزء من ميراث والدهم بدعوى أن "حوى" لم يقم بمراسم الدفن بمفرده نظرا لأن القانون يذكر "تؤول الثروة لمن يقوم باجراءات الدفن". (٢٥)

---

(٢٣) Ibid., p. 129.

(٢٤) Ibid., pp. 132. & Černy, in JEA, (1945), pp. 29 ff.

(٢٥) Janssen (J.J.) and Pestman (P.W.); Burial and Inheritance in the community of the Neerofolis at Thebes (Xeroy from JESHO, 11, 1968) pp. 137-170, Robins, op. cit., pp. 132-133.

هناك لوحة باسم الكاهن "بياي" (Piay) وأخته ووالدهما. فقد تنازل "بياي" عن ثروته التى ورثها عن والده لأخته وكانت تتضمن مزارع ومراعى وعبيد وأشجار كما أن والدته لم ترغب فى الإرث وتركته لإبنتها كى تقوم على خدمتها فى سنها المتأخرة.(٢٦)

ويحدثنا المدعو "موسى" (Mose) الذى عاش فى عصر رمسيس الثانى فى نص وجد بمقبرته فى منف عن ضيعة تمتلكها الأسرة منذ أجيال وكانت موضع نزاع بين الورثة والضيعة وهبها الملك "أحمس" فى أوائل الأسرة الثامنة عشرة إلى جد الأسرة. وفى عصر "حور محب" فى نهاية الأسرة الثامنة عشرة كان هناك ستة من الورثة منهم أربعة من النساء. وكانت تدير الضيعة فى ذلك الوقت سيدة تدعى "ورنرو" (Warnero) التى تعرضت للمسائلة أمام القضاء لأن أختها "تاخارو" (Takharu) كانت تريد تقسيم الضيعة بين الورثة وإنتهت المحاكمة بأن كسب إبن "ورنرو" القضية وإستمر فى إدارتها حتى وفاته.(٢٧) وهذا يدلنا على أن الضيعة لم تكن فى يد الذكور من الورثة فقط كما وإن النساء كان لديهن متسع من الوقت لإدارة شئون الضيعة.

مما سبق يتضح لنا أن الدور الرئيسى للمرأة كان إدارة شئون الأسرة وإنجاب الأطفال ومساعدة رب الأسرة وخاصة فى نواحى الحياة الإقتصادية. وفى جميع الحالات كانت تتمتع بكامل حريتها الشخصية.

وكان للمرأة أيضا دورها فى الطقوس الدينية بالمعابد. فتقوم بالعزف على الآلات الموسيقية وبالرقص والغناء. وكانت زوجة الإله (Gods Wife) أو المعبودة المؤلهة (Divine Ardoratrice) تقوم بدور هام فى طقوس عبادة الإله آمون رع فى طيبة. وفى العصر المتأخر كان لها نفوذ قوى فى هذا الشأن.

---

(٢٦) Fairman (H.W.), JEA (1938) Excavations at Serebi and Amarah West pl. XL. 3. p. 155.& Robins, op. cit., p. 134.

(٢٧) Gaballa (G.A.), The Menphite Tomp Chapel of Mose, Worminster (1977) p. 22-24.

Robins., op. cit., 136.